

لجنة حقوق الإنسان استكملت دراسة إقتراح القانون الرامي الى تعديل بعض مواد قانون العقوبات المتعلقة بالجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة
الإثنين 15 تموز 2024



عقدت لجنة حقوق الإنسان جلسةً عند الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الإثنين الواقع فيه 2024/6/15، وحضور مقرر اللجنة النائب نزيه متى، والنواب السادة: قاسم هاشم، ملحم خلف وأسعد درغام.

كما حضر الجلسة:

- عن وزارة العدل القاضية انجيلا داغر.
- عن مكتب النائب سامي الجميل المحامية لارا سعادة.
- عن نقابة المحامين في بيروت المحامية اليزابيت السيوفي.
- مدير مركز "جوستيسيا" د. بول مرقص.
- د. جورج واكيم.

وذلك لاستكمال دراسة إقتراح القانون الرامي الى تعديل بعض مواد قانون العقوبات المتعلقة بالجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة المقدم من النائب سامي الجميل.

إثر الجلسة، قال النائب ميشال موسى:

"درست لجنة حقوق الإنسان اليوم اقتراح قانون يرمي الى تعديل بعض مواد قانون العقوبات المتعلقة بالجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة المقدم من النائب سامي الجميل، فدرست تعديل المواد 503، 504، 505 من القانون رقم 2017/563، حيث شددت العقوبات ووضحت النصوص بما يتلاءم مع الإتفاقات

الدولية الموقعة من قبل لبنان، وتماشياً مع القوانين اللبنانية التي عدلت في الفترات السابقة. وستتابع اللجنة درس بقية المواد الواردة في هذا الإقتراح في جلسة مقبلة."